

وزارة الأشغال العامة والنقل

المديرية العامة للنقل البري والبحري

دائرة الملاحة البحرية

قسم الإجازات والملاحين

اسم المعاملة: إجازة مدرب غوص.

• المستندات المرفقة وأماكن إنجازها.

١. إخراج قيد، سجل عدلي، شهادة صحية خاصة، صورتان مصدقتان.
٢. إجازة غوص مع إثبات عمل فعلي بهذه الصفة مدة لا تقل عن ٩٠ شهراً، مع اجتياز إمتحان بنجاح تجريه له لجنة المعادلات،
٣. أو شهادة غوص من مدرسة بحرية معترف بها، أو من سلطة رسمية ، أو من إحدى الدول مع إثبات عمل في مجال التدريب مدة لا تقل عن ١٢ شهراً.

• آلية سير الملف، مدة إنجاز ه والرسم المتوقع.

الرسم المتوقع	مدة إنجاز ه	آلية سير الملف
طابع مالي بقيمة ١٠٠٠ ل.ل على الطلب	٤ أيام على الأكثر	<ul style="list-style-type: none">• تقديم طلب خطي الى قلم المديرية، مؤرخ وموقع من صاحب العلاقة .• يعرض الطلب على المدير العام للنقل البري والبحري فيحيله الى رئيس مصلحة النقل البحري الذي يحيله الى قسم الملاحين والإجازات لتدقيقه ودراسته وإحالته الى لجنة المعادلات.
٨٤,٠٠٠ ل.ل وفقاً لقانون موازنة ١٩٩٣ تستوفى في المرفأ المختص بناء على أمر قبض .		<ul style="list-style-type: none">• لدى إستيفاء الشروط المطلوبة، يعد رئيس هذا القسم بطاقة الإجازة يوقعها ويرفعها الى المدير العام للتوقيع بالتسلسل الإداري.